انواع الدلالة الوضعية

دلالة اللفظ على ما وافقه يدعونها دلالة المطابقة
وجزئه تضمنا ولازم قولنا التزاما ان بعقل التزم

اقول مراده بالدلالة الوضعية اللفظية بدليل قوله في البيت دلالة اللفظ ومراده في البيت دلالة اللفظ الوضعية بدليل قوله في الترجمة الوضعية فقد حذف من كل من الترجمة والبيت ما اثبت نظيره في الاخر وهو نوع من الجناس يسمى الاحتباك والدلالة افهام امر من امر فمفهما المجرم المعهود من لفظ السما فلفظ السما يسمى دالا والمجرم المعهود مدلولا والدلالة بحسب الدال ستة اقسام لان الدال اما ان يكون لفظا كالمثال المتقدم او غير لفظ كالدخان الدال على النار وكل منهما اما ان يكون دالا بالوضع او بالطبع او بالعقل مثال دلالة غير اللفظ الوضعية دلالة الاشارة على معنى نعم اولا ودلالة النقوش على الالفاظ ومثال الطبعية دلالة الحمرة على الخجل والصفرة على الوجل ومثال العقلية دلالة العالم على موجده وهو الباري جل وعلا والدخان على النار ومثال دلالة اللفظ الوضعية دلالة الاسد على الحيوان المفترس والانسان على الحيوان الناطق ومثال الطبعية دلالة الانين على المرض واح على الم المصدر ومثال العقلية دلالة كلام المتكلم من وراء الجدار على حياته والصراخ على مصيبة نزلت بالصارخ والمراد من هذه الاقسام الدلالة اللفظية الوضعية فقولنا اللفظية مخرج لغير اللفظية باقسامها الثلاثة وقولنا

الوضعية

الوضعية مخرج للفظية الطبيعية والعقلية ثم هذه الدلالة ثلاثة اقسام مطابقية وتضمنية والتزامية فالاولى دلالة اللفظ على تمام ما وضع له كدلالة الانسان على مجموع الحيوان الناطق والثانية دلالته على جزء المعنى في ضمنه كدلالته على الحيوان او الناطق في ضمن الحيوان الناطق والثالثة دلالته على امر خارج عن المعنى لازم له كدلالته على قبول العلم وصنعة الكتابة على ما فيه وهذا معنى قوله دلالة اللفظ البيتين وسميت الاولى دلالة المطابقة لمطابقة الفهم الوضع اللغوي لان الواضع وضع اللفظ ليدل على المعنى بتمامه وقد فهما منه بتمامه والثانية دلالة تضمن لان الجزء في ضمن الكل والثالثة دلالة التزام لان المفهوم خارج عن المعنى لازم له وقوله ان بعقل التزام اشاربه الى ان اللازم لابد ان يكون لازما في الذهن سواء لازم مع ذلك في الخارج كملزوم الزوجية للاربعة ام لا كملزوم البصر للعمى واما اذا كان لازما في الخارج فقط كسواد الغراب فلا يسمى فهمه من اللفظ دلالة التزام عند المناطقة وان سمي بذلك عند الاصوليين فالباء في قوله بعقل بمعنى في والمراد بالعقل الذهن اي القوة المدركة ثم ان كلا من دلالة التضمن والالتزام يستلزم دلالة المطابقة وهي لا تستلزمها كما اذا كان المعنى بسيطا ولا لازم له ودلالة التضمن قد تجمع مع دلالة الالتزام فيما اذا كان المعنى مركبا وله لازم ذهني وتنفرد دلالة التضمن فيما اذا كان المعنى مركبا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)